

هل لنا أن نصوم يوم عاشوراء

هل لنا أن نصوم يوم عاشوراء

- كان النبي صلى الله عليه وسلم يصوم يوم عاشوراء قبل هجرته إلى المدينة وهذا صدر حديث أورده البخاري في صحيحه عن عائشة:- حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ"
- قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة في الثاني عشر من ربيع الأول، وفي شهر المحرم التالي مباشرة جاء يوم عاشوراء وعلم من اليهود أنهم يتخذونه عيداً ويصومونه، فدل أمته على صيامه وقد أورد ذلك البخاري في الصحيح:- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَجَدَ الْيَهُودَ يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ، فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ، فَقَالُوا: هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي أَظْفَرَ اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ وَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نَحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِصَوْمِهِ"
- ومن سنن النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة مخالفة اليهود والنصارى، فقد أورد الترمذي في سننه:- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: "أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَوْمِ عَاشُورَاءَ يَوْمَ الْعَاشِرِ" قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: صُومُوا التَّاسِعَ وَالْعَاشِرَ وَخَالِفُوا الْيَهُودَ،
- بعث النبي صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء منادياً يحث الناس على صيامه فقد أورد البخاري في صحيحه:-
- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بَرِيدِ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ الْكَاكُوعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ: "أَذْنُ فِي فَوْمِكَ، أَوْ فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ أَنْ مَنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلَيْتَمَّ" وفي رواية ((فإن اليوم يوم عاشوراء))
- ثم عقد النبي صلى الله عليه وسلم النية على صيام التاسع من العام الثاني من الهجرة فقد أورد مسلم في صحيحه:- وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنَبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ، لَعَلَّهُ قَالَ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَنْ يَبْقِيَ إِلَى قَابِلٍ لَأَصُومَنَّ التَّاسِعَ"
- إن المسلمين في ذلك الوقت لم يكن لديهم ما يتعبدون الله به صياماً غير يوم عاشوراء فعرفهم النبي صلى الله عليه وسلم فضل صيام يوم عاشوراء قائلاً ما أورده مسلم في صحيحه:-
- وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا، عَنْ حَمَّادٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الزَّمَانِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "صِيَامُ يَوْمِ عَرَفَةَ أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ، وَالسَّنَةَ الَّتِي بَعْدَهُ، وَصِيَامُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، أَحْتَسِبُ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكَفِّرَ السَّنَةَ الَّتِي قَبْلَهُ" ((باحتصار))
- ثم فرض الله تبارك وتعالى على المسلمين صوم رمضان في العام الثاني من الهجرة أي بعد صوم عاشوراء لمرة واحدة ثم خفف النبي صلى الله عليه وسلم التأكيد على صوم يوم عاشوراء موضحاً أن صيامه جائز مرغوب ليس فرضاً لازم الوجوب فقد ذكر البخاري في صحيحه ما نصه:- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانُوا يَصُومُونَ عَاشُورَاءَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ رَمَضَانُ، وَكَانَ يَوْمًا تُسْتَرَفَى فِيهِ الْكَعْبَةُ، فَلَمَّا فُرِضَ اللَّهُ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ" والحديث عند مسلم والترمذي وأبي داود والنسائي وابن ماجه وأحمد ومالك في موطنه بروايتي مصعب الزهري ويحيى الليثي والدارمي وقد تعقب الترمذي الحديث بقوله:- وفي الباب عن ابن مسعود، وقيس بن سعد، وجابر بن سمرة، وابن عمر، ومعاوية قال أبو عيسى: وَالْعَمَلُ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ، وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ لَا يَرُونَ صِيَامَ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَاجِبًا إِلَّا مَنْ رَغِبَ فِي صِيَامِهِ لِمَا ذَكَرَ فِيهِ مِنَ الْفَضْلِ أ. هـ. وهذا أيضاً نص عمدة في المسألة أورده الإمام مسلم في صحيحه:- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، وَيَحْتَنُ عَلَيْهِ، وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ، لَمْ يَأْمُرْنَا، وَلَمْ يَنْهَنَا، وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ"
- أما من يستند إلى حديث ابن عباس رضي الله عنه الذي أورده الإمام مسلم في صحيحه:- وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَطْفَانَ بْنَ طَرِيفٍ الْمُرِّيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظَمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ"، قَالَ: فَلَمَّ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، حَتَّى تُؤْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فتفصيل القول فيها على ما يلي:-
- أنه لا يصح تقديم قول ابن عباس على ما صح من الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم السابق ذكرها والتي مؤداها أنه صلى الله عليه وسلم عاش لقبال بل ولعشر سنوات، في المدينة ترك خلالها صيام عاشوراء وترك تعهد أصحابه بصيامه.
- من المتبادر للذهن استحالة أن يعيش النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة عشر سنوات دون أن يلحظ صوم اليهود ليوم عاشوراء، بل قد دلت النصوص على عكس ذلك حينما سئلوا عن ذلك فأخبروا بأنهم يعظمونه ويصومونه ويتخذونه عيداً.

- مخالفة ابن عباس رضي الله عنه لقول النبي صلى الله عليه وسلم حين فرض رمضان في السنة الثانية من الهجرة ((فَلَمَّا فَرَضَ اللَّهُ رَمَضَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ)).
- مخالفة ابن عباس رضي الله عنه لما توارد به النقل عن جمهور الصحابة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم يوم عاشوراء بعد صيامه له في العام الأول من الهجرة ولمرة واحدة فقط، وعليه يتبين سبب ترك النبي صلى الله عليه وسلم لصيام عاشوراء و تاسوعاء، وهو فرض صيام رمضان وليس لوفاته صلى الله عليه وسلم.
- سن النبي صلى الله عليه وسلم صيام ثلاثة أيام في الشهر، وصوم الاثنين والخميس، وغيرها من النوافل التي أمر بها النبي صلى الله عليه وسلم وواظب عليها، وتواترت أدلة صيامه وأصحابه لتلك الأيام، ولو كان يوم عاشوراء له نفس الفضل لاستمر على حث الناس عليه والمداومة على صيامه، ومما سبق يتبين يقيناً أن صوم يوم عاشوراء كان مفروضاً قبل رمضان ولما فرض رمضان توقف النبي وأصحابه أراد السنة فليستن بالنبي صلى الله عليه وسلم.

